

## جزء عام

٢ - وتعلن أن :

المبادئ المبينة اعلاه ، مترابطة في تفسيرها وتطبيقها ويؤول كل مبدأ منها في ضوء المبادئ الاخرى .

لا يجوز أن يؤول شيء مما ورد في هذا الاعلان على انه يخل على اى وجه من الوجوه بأحكام الميثاق أو بالحقوق والواجبات المترتبة على الدول الاعضاء بمقتضى الميثاق أو بحقوق الشعوب المقررة بمقتضى الميثاق ، وذلك مع مراعاة صياغة تلك الحقوق الواردة في هذا الاعلان .

٣ - وتعلن كذلك أن :

مبادئ الميثاق التي يتضمنها هذا الاعلان تمثل المبادئ الاساسية للقانون الدولي ، وهي تناشد بالتالي جميع الدول ان تسترشد بهذه المبادئ في سلوكها الدولي وان تنمي علاقاتها المتبادلة على اساس المراعاة الدقيقة لهذه المبادئ .

القرار ٢٦٣٤ ( الدورة ٢٥ )

تقرير لجنة القانون الدولي

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير لجنة القانون الدولي عن اعمال دورتها الثانية والعشرين ( ٢ ) ،

وان تؤكد على ضرورة متابعة تدوين القانون الدولي وانماه التدرجي لجعله وسيلة افعل لتنفيذ المقاصد والمبادئ المنصوص عليها في المادتين ١ و ٢ من ميثاق الامم المتحدة ، ولاعطاء مزيد من الاهمية لدوره في العلاقات بين الامم ،

وان تلاحظ مع التقدير أن لجنة القانون الدولي اكملت ، خلال دورتها الثانية والعشرين ، وضع مشروع المواد المؤقت بشأن العلاقات بين الدول والمنظمات الدولية ، وواصلت النظر في المسائل المتصلة بتدوين القانون الدولي وانماه التدرجي في موضوعي خلافة الدول فيما يتعلق بالمعاهدات ومسئولية الدولة ، وضمت برنامج اعمالها مسألة المعاهدات المعقودة بين الدول والمنظمات الدولية أو بين منطمتين أو أكثر من المنظمات الدولية ، وفقا لتوصية الجمعية العامة في قرارها ٢٥٠١ ( الدورة ٢٤ ) المتخذ في ١٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٩ ،

( ٢ ) المرجع الاخير ، الملحق رقم ١٠ ( A/8010/Rev.1 ) .

وان تلاحظ أيضا ان لجنة القانون الدولي تعتزم عقد دورة في عام ١٩٧١ تمتد اربعة عشر اسبوعا ، كما تتمكن من اكمال قراءتها الثانية لمشروع المواد المتصلة بالعلاقات بين الدول والمنظمات الدولية وقراءتها الاولى لمشروع المواد المتصلة بخلافة الدول فيما يتعلق بالمعاهدات قبل انقضاء مدة عضوية اعضائها الحاليين ،

وان تلاحظ مع التقدير أن مكتب الامم المتحدة بجنيف قام ، خلال الدورة الثانية والعشرين للجنة القانون الدولي ، بتنظيم دورة سادسة للحلقة الدراسية عن القانون الدولي ،

١ - تحيط علما بتقرير لجنة القانون الدولي عن اعمال دورتها الثانية والعشرين ؛

٢ - وتعبّر عن عميق امتنانها للجنة القانون الدولي ، بمناسبة الاحتفال بالذكرى الخامسة والعشرين لانشاء الامم المتحدة ، لمساهمتها المرموقة في انجازات المنظمة خلال هذه الحقبة ، وبمساهمة التي تجلت خاصة في اعداد المشاريع التي اتخذت اساسا لقرار اتفاقيات هامة في مجال التدوين ، كما تعبّر عن تقديرها للجنة على الاعمال القيمة التي انجزتها خلال دورتها الثانية والعشرين ؛

٣ - وتقرّ برنامج لجنة القانون الدولي لعام ١٩٧١ وتنظيم اعمال الدورة التي ترمع عقدها في تلك السنة ، كما تقرّ عزمها على ان تستكمل حتى تاريخه برنامج اعمالها الطويل الاجل ؛

٤ - وتوصي لجنة القانون الدولي بما يلي :

( أ ) ان تواصل اعمالها في موضوع العلاقات بين الدول والمنظمات الدولية ، آخذة بعين الاعتبار الآراء التي ابدت خلال الدورات الثالثة والعشرين والرابعة والعشرين والخامسة والعشرين للجمعية العامة والملاحظات التي قد تتقدم بها الحكومات ، بغية تقديم مشروع نهائي عن هذا الموضوع في عام ١٩٧١ ؛

( ب ) ان تواصل اعمالها في موضوع خلافة الدول ، مع مراعاة الآراء والاعتبارات المشار اليها في قرار الجمعية العامة ١٧٦٥ ( الدورة ١٧ ) المتخذ في ٢٠ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٢ ، وقرارها ١٧٠٢ ( الدورة ١٨ ) المتخذ في ١٨ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٣ ، وذلك كما تكمل في عام ١٩٧١ القراءة الاولى لمشروع المواد المتصلة بخلافة الدول فيما يتعلق بالمعاهدات ، وتحقق تقدما في بحث موضوع خلافة الدول فيما يتعلق بمسائل اخرى غير المعاهدات ؛

( ج ) ان تواصل اعمالها في موضوع مسؤولية الدولة ، مع مراعاة الآراء والاعتبارات المشار اليها في قرار الجمعية العامة ١٧٦٥ ( الدورة ١٧ ) المتخذ في ٢٠ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٢ ، وقرارها ١٧٠٢ ( الدورة ١٨ ) المتخذ في ١٨ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٣ ، وقرارها ٢٤٠٠ ( الدورة ٢٣ ) المتخذ في ١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨ ؛

( د ) ان تواصل دراستها لموضوع شرط الدولة الأكثر رعاية ؛

(هـ) ان تواصل نظارها في مسألة المعاهدات المعقودة بين الدول والمنظمات الدولية أو بين منظماتين أو أكثر من المنظمات الدولية ؛

٥ - وتؤيد قرار لجنة القانون الدولي رجاء الأمين العام اعداد طبعات جديدة ، مستكملة حتى تاريخه ، من المنشور المعنون " اعمال لجنة القانون الدولي (٣) " ومن الوثيقة المعنونة " موجز لممارسات الأمين العام بصفته ودعا للاتفاقات المتعددة الاطراف " (٤) ؛

٦ - وتعرب عن رغبتها في أن تقترن الدورات المقبلة للجنة القانون الدولي بتنظيم حلقات دراسية اخرى يواصل فيها تأمين اشتراك عدد متزايد من مواطني البلدان المتنامية ، وتؤيد الاقتراح الوارد في تقرير اللجنة بشأن استخدام الاسبانية لغة عمل في الحلقة الدراسية عن القانون الدولي (٥) ؛

٧ - وترجو الأمين العام موافاة لجنة القانون الدولي بمحاضر المناقشات التي دارت بشأن تقرير اللجنة في الدورة الخامسة والعشرين للجمعية العامة .

الجلسة العامة ١٦٠٣

١٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٧٠

القرار ٢٦٣٥ (الدورة ٢٥)

تقرير لجنة القانون التجاري الدولي التابعة للأمم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير لجنة القانون التجاري الدولي التابعة للأمم المتحدة عن اعمال دورتها الثالثة (٦) ،

وان تشير الى قرارها ٢٢٠٥ (الدورة ٢١) المتخذ في ١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ والذي انشأت به لجنة القانون التجاري الدولي التابعة للأمم المتحدة وعينت به هدفها واختصاصاتها ،

وان تشير الى قرارها ٢٥٠٢ (الدورة ٢٤) المتخذ في ١٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٦ بشأن تقرير لجنة القانون التجاري الدولي التابعة للأمم المتحدة عن اعمال دورتها الثانية ، والذي أوصت الجمعية العامة فيه ان تبقي اللجنة برنامج اعمالها قيد المراجعة المستمرة ، مراعية في ذلك المساهمة الهامة التي يمكن للتنسيق والتوحيد التدريجيين للقانون التجاري الدولي ان يسهما بها في تحقيق التعاون الاقتصادي بين جميع الشعوب ، ومن ثم في رفاها ،

(٣) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : 67.V.4.

(٤) ST/LEG/7.

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والعشرون ، الملحق رقم ١٠.

(A/8010/Rev.1) ، النبعة ١٠٦ .

(٦) المرجع الاخير ، الملحق رقم ١٧ (A/8017) .